

قرار رقم (١٧٨) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٢٨/٢٤

بشأن تعديل المادتين رقمي (٦ ، ٧) من النظام الأساسي
لشركة المهندس للتأمين "ش.م.م"

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي
التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات
التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (١٧) لسنة ١٩٨٠ بتسجيل شركة المهندس للتأمين في سجل
شركات التأمين وإعادة التأمين بالهيئة برقم (٦) ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتعديل المادتين رقمي (٦ ، ٧) من النظام الأساسي
للشركة ،

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٤
في هذا الشأن .

"قرار"

مادة (١) : يستبدل بنصي المادتين رقمي (٦ ، ٧) من النظام الأساسي لشركة المهندس للتأمين
ش.م.م النصين التاليين :-



المادة (٦):

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (ثلاثمائة مليون جنيه مصري) ، وحدد رأس مال الشركة المصدر والمدفوع بمبلغ ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ (مائة مليون جنيه مصري) موزعاً على ١٠,٠٠٠,٠٠٠ (عشرة ملايين سهم) قيمة كل سهم ١٠ جنيهات (عشرة جنيهات مصرية) جميعها أسهم نقدية .

مادة (٧):

جميع اسهم الشركة اسمية وقد تم الاكتتاب على النحو التالي :-

الاسم والجنسية	عدد الأسهم	القيمة الاسمية	العملة التي تم الوفاء بها
١- نقابة المهندسين لصالح صندوق المعاشات والإعانات (مصرية)	٢٦٣٧٨٣٤	٢٦٣٧٨٣٤٠	جنيه مصري
٢- صندوق معاشات هيئة قناة السويس - مصري	٦٩٠٤٩٦	٦٩٠٤٩٦٠	جنيه مصري
٣- منير غبور حنا (مصري)	٦٦٧	٦٦٧٠	جنيه مصري
٤- مساهمون اخرون (شخصيات اعتبارية وأفراد)	٦٦٧١٠١٣	٦٦٧١٠١٣٠	جنيه مصري
الاجمالي	١٠,٠٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	جنيه مصري

وقد تم سداد رأس المال قبل الزيادة وسداد كامل الزيادة في رأس المال وتم تمويل هذه الزيادة عن طريق الاحتياطي العام للشركة طبقاً لآخر ميزانية معتمدة للشركة في ٢٠١٤/٦/٣٠ وتبلغ نسبة المساهمة المصرية ٩٨,٩% ونسبة المساهمة للاجانب ١,١% .



٤٦٠٧٦

ريم طه مرس

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

مادة (٣) : على الجهة المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
(شريف سامي)
مكتب رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦

م. ط. ط. ط.
١٠